جامعة كربلاء
كلية العلوم الإسلامية
دراسات اسلامية معاصرة / العدد 47 / آذار 2026

الخلاف التأريخي بين الاصولية والإخبارية في تصحيح الرواية

The historical disagreement between the fundamentalists and the traditionalists in correcting the narration

سارة ناصر حنش عبود الموسوي
Sara Nassir Hanash Aboud Almosawi
أ. شهيد عبد الزهرة حسين الخطيب
Prof. Shahed Abd Alzhra Hussain Alkhatib
جامعة كربلاء/ كلية العلوم الإسلامية
University Of Kerbala / College of Islamic Sciences

الكلمات المفتاحية: الخلاف التاريخي، الأصولية، الإخبارية، الرواية

Keywords: Historical dispute - Fundamentalism - Akhbariyya - Narration

الملخص:

السنة النبوية الشريفة هي المصدر الثاني للتشريع الاسلامي، وهي مبينة موضحة شارحة للمصدر الأول كتاب الله الكريم، وبناءً على أهميتها فلابد من دراستها بعدة محاور، ومن هذه المحاور: التصحيح، ومسألة التصحيح غاية في الأهمية فبموجب تصحيح الرواية يتم العمل بها، وبتصحيح الراوي يتم الأخذ بما يرد عنه من الحديث واعتماد مروياته، وارتكاب الأخطاء في عملية التصحيح يجب أن تكون منعدمة؛ لما لها من الأهمية والتأثير الكبير في التشريع الاسلامي.

Abstract:

The prophet's Sunnah is the second source of lslamic legislation .and it is indicated and clarified explaining the first sourec، the Quran. Based on its importance، it must be studied in several axes، and among these axes: correction، andand the issue of correction is extremely important. With what is reported from the hadith and adopting its narratives، and mistakes made in the process of correction should be non-existent، given its importance and great influencence in lslamic legislation.

المقدمة

بسم الله أستعين وعليه أتوكل وإليه ألجأ ومنه التوفيق، وعلى رسوله وآل بيته الصلاة والسلام.

وبعد...

العلوم نوعان أما عقلية أو نقلية ومصادر الدين الإسلامي النقلية هي القُرآن الكريم والسنه النبوية الشريفة، ولأهمية الرواية في كونها مصدراً من مصادر التشريع تحتاج الى عناية ودراسة مفصلة لجميع محاورها، وعملية التصحيح أحد تلك المحاور فلابد من العناية بها ودراستها دراسة مفصلة مع بيان غاياتها وأسبابها ونتائجها، في ما يخص القُرآن الكريم فهو لا يخضع لمنهج التصحيح أو النقد؛ لأنه قطعي الصدور متواتر، أما السنة النبوية الشريفة فلم يتواتر منها إلا القليل، وبقي معظمها مروياً بالأسانيد التي تحتاج إلى التمحيص والتدقيق لمعرفة صحيحها من سقيمها، وبما أنها تحتاج إلى التمحيص، فلا بُدّ من وجود القواعد والضوابط التي تعرض عليها الرواية لبيان المقبول منها والمردود، ولابد من بيان معنى الصحة والضعف في الروايات، كذلك التعرض للخلاف الذي نشأ بين الأصولية والإخبارية في صحة الروايات وكيفية حكم كل من الفرقتين على التصحيح مع بيان قرائن الصحة المصاحبة للرواية ليحكم عليها بالصحة، وقد قسم البحث الى مطلبين، الأول تضمن ثلاثة مقاصد هي: الاول المدرسة الإخبارية، والثاني المدرسة الأصولية، والثالث في بيان معنى الصحة والضعف، واما المطلب الثاني فكان في غاية اسباب التصحيح، وقد قسم على مقصدين، الاول في غاية التصحيح والاخر في اسباب التصحيح، وفي الختام قائمة بأهم المصادر والمراجع.

المطلب الأول: الفرق بين المدرسة الإخبارية والأصولية في عملية تصحيح الروايات

المقصد الاول _ المدرسة الإخبارية

الإخبارية هي أحد مدارس الشيعة الاثني عشرية، جاءت تسمية الإخبارية نسبة لاشتغالهم بالأخبار، من مادة: خبر:(أن هذه المدرسة تحددت معالمها بصورة علمية على يد الشيخ أمين الإسترآبادي (ت1033هـ)(ﷺ)، وبشكل خاص في كتابه(الفوائد المدنية)، وهذا الكتاب يحوي أصول الفكر الإخباري، بصورة منظمة وعلمية، ويعد الأمين الإسترآبادي(ﷺ)، أبرز علماء هذه المدرسة ورائدها)[1].

وهم:(المعتمدون في استنباط الأحكام على الأخبار فقط)[2]؛ والسبب في اعتمادهم على الأخبار في استنباط الحكم الشرعي، أنْ أصحاب الأئمة(عليهم السلام)، كانوا يكتفون بما يردهم من نص من المعصوم(عليه السلام)، في استنباط الحكم الشرعي فلا يبذلون مجهوداً في التوصل الى الحكم وهذا في زمن تواجد المعصوم(عليه السلام)، بينهم، وبعد زمن النص من عصر الغيبة، منتصف القرن الثالث الهجري، ظهر اتجاهان في كيفية الوصول إلى الحكم الشرعي، أحد هذين الاتجاهين هو امتداد لما كان عليه أصحاب الأئمة(عليهم السلام)، وكان الاتجاه الثاني داعياً الى الاجتهاد وتفريع الفروع على الأصول[3].

فالأدلة الشرعية لدى الإخباريين هي الكتاب والسنة ويسقطون منها العقل والإجماع[4].

(ومنع الإخباريون من الاجتهاد، ومن تقليد، المجتهد وقالوا يلزم الرجوع إلى الإمام بالرجوع إلى الأخبار المروية عنه، للأخبار الناهية عن الاخذ بآراء الرجال وعن المقاييس، والقائلة بان دين الله لا يصاب بالرأي وعقول الرجال ولا بالقياس)[5].

ويرى الإخباريون:(أنّ جميع ما في كتب الأخبار صحيح)[6]؛ (لأن جامعيها قد انتقوا الأخبار وحذفوا منها ما رواه الضعفاء والمجروحون وغيرهم، واثبتوا ما رواه الثقات فقط أو قامت عندهم قرائن على صحته)[7]، كل ما ورد في الكتب الأربعة المعروفة لدى الشيعة: الكافي، ومن لا يحضره الفقيه، التهذيب، الاستبصار صحيح قطعي السند أو موثوق بصدوره، ولا حاجة للبحث عن صحتها أو صحة سندها، كذلك لا يقسمون الأخبار على وفق التقسيم المعروف من صحيح، وحسن...، وغيرها؛ لأن كل الأخبار لديهم صحيحة[8].

(والأخباريون لا يعتنون بشيء من التصحيحات الاجتهادية والتنويعات الاصطلاحية)[9].

فالحديث الصحيح عندهم:(ما اعتضد بما يقتضي اعتمادهم عليه، أو اقترانه بما يوجب الوثوق به والركون اليه، كذكره في الأصول الأربعمائة، أو تكراره في أصل أو أصلين، أو وجوده في أصل أحد من الجماعة الذين أجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنهم، كصفوان(رحمه الله)، ونظائره، أو على تصديقهم، كزرارة(رحمه الله)، ومحمد بن مسلم(رحمه الله)، وفضيل بن يسار(رحمه الله)، أو على العمل بروايتهم، كعمار الساباطي(رحمه الله)، ونظائره ممن عده الشيخ (ت460هـ)،(ﷺ)، في العدة، أو وجوده في أحد الكتب المعروضة على الأئمة(عليهم السلام)، فأثنوا على مؤلفيها، ككتاب عبد الله الحلبي(رحمه الله)، المعروض على الإمام الصادق(عليه السلام)، وكتابي يونس بن عبد الرحمن(رحمه الله)، والفضل بن شاذان(رحمه الله)، المعروضين على العسكري(عليه السلام)، او كونه مأخوذاً من أحد الكتب التي

شاع بين سلفهم الوثوق بها والاعتماد عليها، ككتاب الصلاة لحريز بن عبد الله السجستاني(رحمه الله)، وكتب بني سعيد(رحمه الله)، وعلي بن مهزيار (رحمه الله)، وكتاب حفص بن غياث القاضي)[10].

المقصد الثاني _ المدرسة الأصولية

الأصولية: هي إحدى مدارس الشيعة الاثني عشرية، وهم المعتمدون في استنباط الحكم الشرعي على المصادر الأربعة، الكتاب، والسنة، والعقل، والإجماع، والأدلة المعتمدة عندهم هي الكتاب، والسنة، أما الإجماع والعقل فهي من الأدلة الفرعية، فالإجماع يرجع الى السنة، وهو الكاشف عن قول المعصوم(عليه السلام)، لا غير، والعقل لا يمكن أنْ يستقل عن السنة إلا في المستقلات العقلية:(حسن العدل وقبح الظلم)[11].

(وأوجب الأصوليون الاجتهاد كفاية وأوجبوا على العامي تقليد المجتهد)[12].

إنْ الفقهاء الذين جاؤوا بعد وفاة الإمام العسكري(عليه السلام)، إلى زمان الشيخ الطوسي(ت460هـ)،(قدس سره)، كانت مؤلفاتهم نفس متون الأحاديث وعين عباراتها بحذف الإسناد، فلم يتخطوا العبارات التي جاءت في الأحاديث، تجنبا للزيادة والنقيصة، وحفاظا على الأصالة، فكتاب الفقه الرضوي والمقنع للصدوق (ت381هـ)،(قدس سره)، والنهاية للشيخ الطوسي(ت460هـ)،(قدس سره)، من هذا النوع، إلا أنْ اتساع نطاق الفقه اتساع الحاجات أدى إلى اتساع دائرة الاستنباط، حيث بدأ التجدد في المؤلفات الفقهية، وصياغة فروع جديدة مستنبطة من مضامين تلك الأحاديث لكن بعبارات جديدة، لا عين العبارات الواردة في الحديث، ومن هذا النوع من المؤلفات هو كتاب المبسوط والخلاف في الفقه للشيخ الطوسي (ت460هـ)(قدس سره)[13].

والأصوليون هم أول من قسم الحديث الى أقسامه المعروفة اليوم على يد السيد ابن طاووس (ت664هـ)(قدس سره)، وتلميذيه، العلامة الحلي(ت726هـ)،(قدس سره)،، فهم لا يجزمون بصحة جميع ما ورد في كتب الأخبار، ففيها الصحيح والحسن، والموثق، والضعيف، والمرسل، وغيرها، إذا رأينا في أسانيدها الضعاف والمجروحين، ورأينا فيها المرسل والمقطوع، فما الذي يسوغ لنا العمل بها كلها ونحكم بصحتها ولا نبحث عن أسانيدها[14].

فالحديث عندهم يخضع لضوابط وشروط حتى يلحق بقسم الصحيح فعرفه الشهيد الأول بأنه:(ما اتصلت روايته الى المعصوم(عليه السلام)، بعدل امامي)[15].

وعرفه شيخنا الشهيد الثاني(ت965هـ)،(قدس سره)، بأنه:(ما اتصل سنده الى المعصوم بنقل العدل الامامي عن مثله في كل الطبقات)[16].

وعرفه الشيخ البهائي(ت1030هـ)،(قدس سره)، حيث قال:(ثم سلسلة المسند، إما إماميون ممدوحون بالتعديل فصحيح، وان شذ)[17].

ومن هذه التعاريف، تتضح شروط الحديث الصحيح وتعريف الشهيد الثاني (ت965هـ)، (قدس سره): (اكمل واتم التعاريف؛ لأنه أخرج المقطوع بقيد الأتصال، وأدخل احاديث الأئمة(عليهم السلام)، بقيد المعصوم(عليه السلام)، وأخرج الحديث الحسن بقيد العدل، واخرج الحديث الموثق بقيد الإمامي)[18].

وهنا:(لا بد من معرفة صحة الأخبار، ومعلوم أنه لا يحصل إلا بمعرفة أحوال الرواة والرجال، فلا يكون البحث عن ذلك لغواً، كما يدعيه الإخباريون، وبطل قول رئيسهم الاسترابادي(قدس سره)، ان من أسباب تخريب الدين تقسيم الحديث إلى أقسام أربعة صحيح وحسن وموثق وضعيف)[19].

هذا وقيّده آخرون بالضبط حيث عرفه الشيخ حسن العاملي(ت1011هـ)،(قدس سره)، بأنه:(ما اتصل سنده إلى المعصوم(عليه السلام)، بنقل العدل الضابط عن مثله في جميع الطبقات)[20].

إلا أنْ العدل شمل الضبط، فعلماء الرجال لا يعدلون الشخص الذي فقد صفة الضبط – كثرة الاشتباه والخطأ – والعدالة ملازمة لصفة الصدق.

المقصد الثالث _ معنى الصحة والضعف في الأحاديث

معنى الصحة في الاحاديث نقصد بها الاعتبار (اي ان يكون الحديث معتبراً يؤخذ به ويعتمد في استنباط الحكم الشرعي) وعليه إنْ صحة الحديث ليس بالضرورة أنْ يكون الحديث صحيحاً بمسماه، بل يمكن أنْ يكون أحد الأقسام الأخرى كالحسن، والموثق ليعمل به، وصحة الخبر في كونه مقبولاً أو مردوداً، وكذلك كون الخبر ضعيفاً لا يعني أنه كذبٌ أو موضوع فله درجة من درجات الحجية، وأقرب ما يتصور في حجية الضعيف تراكم الضعيف مع ضعيف آخر وآخر وهكذا لا بد أنْ يورث الاطمئنان الذي يورث له درجة من درجات الحجية[21].

فالتقسيمات المعروفة لدى المتقدمين هي التقسيم الثنائي أي: الصحيح والضعيف ولم يكن التقسيم الرباعي معروفا الا في زمن السيد ابن طاوس(ت664)(قدس سره)، وتبعه في ذلك تلميذاه العلامة الحلي (ت726هـ)(قدس سره)، حيث قسم الخبر إلى أقسامه الأربعة المعروفة الصحيح، والحسن، والموثق، والضعيف[22].

فالحديث الصحيح: (ما اتصل سنده الى المعصوم(عليه السلام)، بنقل العدل الإمامي عن مثله في كل الطبقات)[23].

والحديث الحسن: هو:(ما اتصل سنده الى المعصوم(قدس سره)، بإمامي ممدوح من غير نص على عدالته، مع تحقق ذلك في جميع مراتبه، أي: يكون فيهم واحد إمامي ممدوح غير موثق مع كون الباقين من رجال الصحيح)[24].

والموثق: هو:(ما اتصل سنده إلى المعصوم(عليه السلام)، بمن نص الاصحاب على توثيقه مع فساد عقيدته، بأن كان من أحد الفرق المخالفة للإمامية وأن كان من الشيعة، مع تحقق ذلك في جميع رواة طريقه، او بعضهم مع كون الباقين من رجال الصحيح)[25].

والضعيف: هو:(مالم يجتمع فيه شروط أحد الثلاثة المتقدمة، بأن يشتمل طريقه على مجروح بالفسق ونحوه، أو مجهول الحال، أو ما دون ذلك كالوضاع. ودرجات الضعيف متفاوتة بحسب بعده عن شروط الصحة فكلما بعد رجاله عنها، كان أقوى في الضعف)[26].

والحديث الضعيف لكونه لم يستوفِ شروط الحجية الاستقلالية لا يعني انه حديث مكذوب، أو مدسوس، او موضوع، كما أنْ عدم استيفائه للشروط لا يعني عدم صدوره عن المعصوم(عليه السلام)، وأيضاً جهالة حال الراوي وعدم ورود القدح فيه لا تعني أنه كذاب أو وضاع[27].

إما العمل بالضعيف فمنعه جماعة، وأجازه اخرون باعتضاده بالشهرة، بأن يكثر تدوينها الرواية، وروايتها بلفظ واحد او بلفظ مغاير بمعنى متقارب، أو فتوى بمضمونها في كتب الفقه، لقوة الظن بصدق الراوي إلى جانب الشهرة وأنْ ضَعُفَ الطريق، فالطريق الضعيف قد يثبت به الخبر، مع اشتهار مضمونه[28].

والتصحيح هو عملية فحص وتمحيص وتوثيق الرواية والراوي، والغرض منها إثبات صحة الحديث المنسوب للمعصوم للأخذ به والعمل بموجبه، والتصحيح إنما يطرأ على الحديث المشكوك في نسبته الى المعصوم(عليه السلام)، أو في طريق نقله، أو في صحة سنده أو في مضمونه على عكس الحديث الصحيح، حيث يتم عرض الحديث على الأسس المنهجية لعملية التصحيح ليتم الاطمئنان مما شُك فيه، وعلى أساس التصحيح يتم اعتبار الحديث ويُأخذ به كدليل معتبر لاستخلاص حكم شرعي.

والحديث بعد عملية التصحيح لا يشترط أنْ يسمى صحيح، بل يلحق بما ينطبق عليه من التسميات وفقا لما يتوفر فيه من الشروط.

وللتصحيح عدة طرق منها البحث في أحوال الرواة لمعرفة الثقة الذي تقبل روايته، والمجروح الذي ترد روايته، فعمليات التوثيق هي تصحيح للراوي، كما أنْ عمليات النقد: نقد السند والمتن، هي عمليات غايتها تصحيح الراوي والرواية، للعمل بما يصح الأخذ به وترك مالا يصح.

المطلب الثاني: غاية تصحيح الروايات

لم يكن ظهور عمليات التصحيح عبثاً دون سبب أو غاية، بل ظهر لغاية سامية على قدر كبير من الأهمية، وهذه الغاية هي حماية وخدمة المصدر الثاني للتشريع من الزيف و التحريف ومن دخول ما ليس منه فيه او نسب بعض الاقاويل للمعصوم(عليه السلام)، وعدم بناء الأحكام الشرعية على أساس أو قاعدة باطلة فتصبح الأحكام باطلة أيضاً، وذلك؛ لأن العديد من القواعد الفقهية مستنبطة من الحديث الشريف، وهذا من أشد انواع الخطر على الدين، ولما للسنة من مكانة وأهمية في التشريع الإسلامي نجد ان عمليات التصحيح اليوم تنال اهتماماً كبيراً من قبل علماء وأساتيذ علم الحديث.

ولأهمية التصحيح نجد أنْ الله تعالى قد نص في كتابه الكريم على التبين والتحقق من الأخبار والأحاديث التي يرويها وينقلها الناس، كما في قوله تبارك وتعالى:﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ** ﴾[29]، أي: فحص الخبر والتأكد من صحته قبل الأخذ به، او رده فتصبحوا بندم على قبول الخبر غير الصحيح، أو الندم على رد قول صحيح[30]، وكتاب الله خير دليل على صحة مشروعية واهمية عملية التصحيح.

وأيضاً أكد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، على التحقق من الأخبار وفحصها عندما خطب(صلى الله عليه وآله وسلم)، فقال:(أيها الناس ما جاءكم عني يوافق كتاب الله فأنا قلته وما جاءكم يخالف القُرآن فلم اقله)[31].

وروي عن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)، وعن الأئمة (عليهم السلام)، أنّهم قالوا:(إذا جاءكم منّا حديث فاعرضوه على كتاب الله، فما وافق كتاب الله فخذوه، وما خالفه فاطرحوه أو ردّوه علينا)[32].

وعن أبي عبد الله (عليه السلام) قال:(أنا أهل بيت صديقون، لا نخلوا من كذاب يكذب علينا، ويسقط صدقنا كذبه عند الناس)[33].

وهنا تكمن غاية التصحيح في حماية الدين الإسلامي بصورة عامة وحماية السنة بصورة خاصة، ولأهمية السنة ومكانتها في التشريع وفي وضع أساسيات الدين فقد حث النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)، وال بيته الأئمة المعصومون(عليهم السلام)، على التحقق مما يرد عنهم وينسب اليهم، وهذا الحث إنما هو تنبيه وتلميح لنا لنحتاط ونتدبر في السنة المنقولة عنهم(عليهم السلام)، حتى لا نقع ضحية مؤامرات أعداء الإسلام ممن يطمحون لدفن ودثر معالم الدين الإسلامي وزعزعة أركانه، أو دبّ الفتن فيه، أو دسّ الخرافات في عاداته وأعرافه، ومن الروايات أعلاه تتضح مشروعية عمليات التصحيح.

المطلب الثالث: أسباب التصحيح في الروايات

إنْ الأسباب التي دعت المختصين في علوم الحديث الى عمليات التصحيح والبحث في إثبات صدور الرواية كثيرة:(فالناس ممتحنون في الأخبار وسماعها: فساه في النقل، ومتعمد فيه الزيادة والنقصان، ومبدع في الشريعة، متصنع لحسن الظاهر يقصد به إضلال العباد)[34].

كما ورد عن سليم بن قيس الهلالي قال: قلت لأمير المؤمنين(عليه السلام) :(يا أمير المؤمنين إني سمعت من سلمان والمقداد وأبي ذر شيئا من تفسير القُرآن وأحاديث عن نبي الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، غير ما في أيدي الناس، ثم سمعت منك تصديق ما سمعت منهم ورأيت في أيدي الناس أشياء كثيرة من تفسير القُرآن ومن الأحاديث عن نبي الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، أنتم تخالفونهم فيها وتزعمون أنْ ذلك كله باطل، أفترى الناس يكذبون على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، متعمدين ويفسرون القُرآن بآرائهم، قال: فأقبل علي (عليه السلام) فقال: قد سألت فافهم الجواب: إن في أيدي الناس حقا وباطلا، وصدقا وكذباً، وناسخا ومنسوخا، وعاما وخاصا، ومحكما ومتشابها، وحفظا ووهما، وقد كذب على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، على عهده حتى قام خطيبا فقال: أيها الناس قد كثرت على الكذابة، فمن كذب على متعمدا فليتبوء مقعده من النار، ثم كذب عليه من بعده، إنما أتاكم الحديث من أربعة ليس لهم خامس: رجل منافق يظهر الإيمان متصنع بالإسلام لا يتأثم ولا يتحرج أن يكذب على رسول الله متعمدا فلو علم الناس أنه منافق كذاب لم يقبلوا منه ولم يصدقوه ولكنهم قالوا[35]: هذا قد صحب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، ورآه وسمع منه فأخذوا عنه، وهم لا يعرفون حاله وقد أخبره الله عن المنافقين بما أخبره ووصفهم بما وصفهم فقال عز وجل: وإذا رأيتهم تعجبك أجسامهم وإن يقولوا تسمع لقولهم، ثم بقوا بعده فتقربوا إلى أئمة الضلالة والدعاة إلى النار بالزور والكذب والبهتان فولوهم الأعمال، وحملوهم على رقاب الناس وأكلوا بهم الدنيا وإنما الناس مع الملوك والدنيا إلا من عصم الله، فهذا أحد الأربعة، ورجل سمع من رسول الله شيئا لم يحفظه على وجهه ووهم فيه ولم يتعمد كذبا فهو في يده يقول به ويعمل به ويرويه ويقول: أنا سمعته من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، فلو علم المسلمون أنه وهم لم يقبلوه، ولو علم هو أنه وهم لرفضه، ورجل ثالث سمع من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، شيئا أمر به ثم نهى عنه، وهو لا يعلم، أو سمعه ينهى عن شيء ثم أمر به وهو لا يعلم فحفظ منسوخه ولم يحفظ الناسخ فلو علم أنه منسوخ لرفضه ولو علم المسلمون أنه منسوخ لرفضوه، وآخر رابع لم يكذب على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، مبغض للكذب خوفا من الله عز وجل وتعظيما

لرسول الله (ﷺ)، لم يسه بل حفظ ما سمع على وجهه فجاء به كما سمع لم يزد فيه ولم ينقص منه، وعلم الناسخ من المنسوخ فعمل بالناسخ ورفض المنسوخ)[36].

ومن هذه الرواية يتضح لنا سبب بحث العلماء عن صدور الحديث واثبات صحة متن الرواية لما طرأ على الرواية من سهو أو نسيان أو كذب على رسول الله (ﷺ)، أو عدم الإلمام بعلوم الحديث كالعام والخاص والناسخ والمنسوخ وغيرها وسيأتي بيان وتوضيح أسباب عمليات التصحيح فيما يلي.

والسبب الأول الذي يدفعنا لعمليات التصحيح هو قضية المنع من التدوين، ويمكن بيان ذلك على مقاصد هي:

المقصد الأول- منع تدوين الحديث: لأن قضية منع التدوين تسببت بكثير من المشاكل وكثير من الهفوات والثغرات التي استخدمها فيما بعد أعداء الدين وأصحاب النفوس المهزوزة الضعيفة للكسب منها أو لتنفيذ غايتهم في التشكيك بالدين الإسلامي أو بنبي الرحمة(ﷺ)، وآل بيته(عليهم السلام)، فبسبب منع التدوين ظهر الوضع في الحديث، وهو من أهم الأسباب التي تدعونا للتشكيك في الحديث الوارد عن الرسول الأكرم(ﷺ)، والبحث عن صحة صدوره.

وبدأت عملية منع التدوين في زمن النبي الأكرم(ﷺ)، كما يدعي متبنوا هذا الرأي، وان رسول الله (ﷺ) قد نهى عن تدوين غير القُرآن أي: عدم تدوين ما يرد عن رسول الله (ﷺ)، السنة ويحتج أصحاب هذا القول تأييداً لقولهم بأدلة منها:

أولاً- رواية عن رسول الله (ﷺ):(لا تكتبوا عني شيئاً غير القُرآن، فمن كتب عني شيئاً غير القُرآن، فليمحه)[37]، وهذا الكلام مردود؛ لأنه ينافي قوله تعالى :﴿ **وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ** ﴾[38].

ومعلوم أنْ هذا البيان لا يكون إلا بتوضيح وتفسير ما أنزله الله تعالى على نبيه وهذا لا يتم إلا بالتدوين.

وهذه (الرواية على فرض صحتها لا تنافى قوله(عليه السلام): قيدوا العلم بالكتاب؛ لأن النهى فيها خاصّ بوقت نزول القُرآن وذلك لخوف أن يشتبه بالقُرآن، لأنه نزل نجوما ولعلّ النهى مقدم والأذن ناسخ عند أمن اللبس، وبعض المتأخرين من العامّة كره كتابة العلم وعلل بان الإنسان ربما يتكل عليها فلا يحفظ شيئا في ذهنه، وهذا التعليل عليل جداً)[39].

ثانياً- رواية عن ابن عبّاس(رضي الله عنه)، قال: لمّا احتضر رسول الله (ﷺ)، في البيت رجال فيهم عمر بن الخطّاب، فقال النّبيّ(ﷺ)، هل أكتب لكم كتاباً لا تضلّوا بعده؟ فقال عمر: إنّ رسول الله (ﷺ)، قد غلب عليه الوجع، وعندكم القُرآن، حسبنا كتاب الله، فاختلف أهل البيت، واختصموا، فمنهم من يقول: قرّبوا يكتب لكم رسول الله (ﷺ)، كتاباً لا تضلّوا بعده، ومنهم من يقول: ما قال عمر، فلمّا أكثروا اللّغو والاختلاف عند رسول الله (ﷺ)، قال رسول الله (ﷺ)، قوموا ؛ قال عبد الله: فكان ابن عبّاس(رضي الله عنه)، يقول: إنّ الرّزيّة كلّ الرّزيّة ما حال بين رسول (ﷺ)، وبين أنْ يكتب لهم ذلك الكتاب، من اختلافهم ولغطهم)[40].

ومن هنا يتبين من هذه الرواية بأن الرسول(ﷺ) قد مُنِعَ من التدوين ولم يَمنَع هو التدوين، بل يُستفاد من هذا الحديث أنْ النبي(ﷺ)، أذن بكتابة الحديث عنه وأنْ النهي خاص بوقت نزول القُرآن خشية التباسه بغيره

والإذن في غير ذلك أو أنْ النهي خاص بكتابة غير القُرآن مع القُرآن في شيء وأحد والإذن في تفريقهما أو النهي متقدم والإذن ناسخ له عند الأمن من الالتباس)[41].

ثالثاً- رواية عن عبد الله بن عمرو، قال:(كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله (ﷺ)، أريد حفظه، فنهتني قريش، فقالوا: إنك تكتب كل شيء تسمعه من رسول الله (ﷺ)، ورسول الله (ﷺ)، بشر يتكلم في الغضب والرضا، فأمسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله (صلى الله عليه وسلم)، فقال: اكتب فو الذي نفسي بيده ما خرج مني إلا حق)[42].

وهذه تثبت أنْ النبي(ﷺ) أعطى الإذن بكتابة الحديث في حياته وتوفي (ﷺ)، والتدوين مباح للجميع، وما يثبت أنْ التدوين لم يمنع في عهده(ﷺ)، هو رواية عن أبي هريرة يقول:(ليس أحد من أصحاب رسول الله (ﷺ)، أكثر حديثاً عن النبي(ﷺ)، مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب)[43]، بحسب هذه الرواية فان تدوين السنة في عهد النبي مباح.

إذاً: أنْ التاريخ الفعلي لمنع تدوين الحديث بدأ من حيث ان مَنَعَ الرجل الرسول(ﷺ)، من أنْ يكتب الكتاب وقال إنه ليهجر وبالتزامن مع بدأ الخلافة، وليس منع تدوين الحديث فقط، بل وإتلاف ما كان مكتوباً من الحديث الشريف برواية عن عائشة قالت:(جمع أبي الحديث عن رسول الله (ﷺ)، وكانت خمسمائة حديث فبات ليلته يتقلب كثيرا قالت: فغمني فقلت: أتتقلب لشكوى أو لشيء بلغك؟ فلما أصبح قال: أي بنية هلمي الأحاديث التي عندك فجئته بها فدعا بنا فحرقها فقلت: لم أحرقتها؟ قال: خشيت أنْ أموت وهي عندي فيكون فيها أحاديث عن رجل قد ائتمنته ووثقت ولم يكن كما حدثني فأكون قد نقلت ذاك)[44].

وهذا الأمر في فترة خلافة الخليفة الأول: أبي بكر(رضي الله عنه)، اما في عهد الخليفة الثاني: عمر ابن الخطاب(رضي الله عنه):(فقد قرر كتابة السنن فاستشار في ذلك أصحاب رسول الله (ﷺ)، فأشاروا عليه أنْ يكتبها، فطفق عمر يستخير الله فيها شهراً، ثم أصبح يوما وقد عزم الله له، قال: إني كنت أردت أن أكتب السنن، وإني ذكرت قوما كانوا قبلكم كتبوا كتبا فأكبوا عليها وتركوا كتاب الله، وإني والله لا ألبس كتاب الله بشيء أبدا)[45].

ولم يعدل عن كتابة السنة فقط، بل طالب بمحو ما مكتوب من السنة في باقي الامصار، وايضاً قام بحرق كتب الحديث، فعن يحيى بن جعدة:(أن عمر بن الخطاب، أراد أنْ يكتب السنة، ثم بدا له أنْ لا يكتبها، ثم كتب في الأمصار: من كان عنده شيء فليمحه)[46].

وفي رواية اخرى:(أنْ عمر بن الخطاب، بلغه أنه قد ظهر في أيدي الناس كتب فاستنكرها وكرهها, وقال: أيها الناس إنه قد بلغني أنه قد ظهرت في أيديكم كتب فأحبها إلى الله أعدلها وأقومها, فلا يبقين أحد عنده كتاب إلا أتاني به, فأرى فيه رأي، قال: فظنوا أنه يريد أن ينظر فيها ويقومها على أمر لا يكون فيه اختلاف, فأتوه بكتبهم فأحرقها بالنار, ثم قال: أمنية كأمنية أهل الكتاب)[47].

وقصة صبيغ العراقي التي رويت بألفاظ مختلفه وهي:(أن رجلاً يقال له صبيغ قدم المدينة فجعل يسأل عن متشابه القُرآن، فأرسل إليه عمر(رضي الله عنه)، وقد أعد له عراجين النخل، فقال: من أنت؟ قال: أنا عبد الله صبيغ،

فأخذ عمر عرجونا من تلك العراجين، فضربه وقال: أنا عبد الله عمر، فجعل له ضربا حتى دمي رأسه فقال: يا أمير المؤمنين، حسبك، قد ذهب الذي كنت أجد في رأسي)[48].

و(بعد نهيه عن القُرآن تفسيراً، والحديث رواية، والسنّة تدوينا، منع عن الكتب والمؤلّفات قراءة أو حفظاً، ونسخاً وتدويناً، وقد جاء بطرق مختلفة ومضامين متظافرة جملة من الروايات سلف بعضها، منها أنّه عاقب من حفظها، بل من أخبر بوجودها، وقد أصابوا عند فتح المدائن كتبا فيها علم من علوم الفرس...، وقد عاقب آخر وضربه حتّى قال: دعني، فو الله لا أدع عندي شيئا من تلك الكتب إلّا أحرقته، فتركه)[49].

وهكذا استمر المنع من تدوين السنة، إلا في خلافة علي ابن أبي طالب (عليه السلام)، ثم استمر المنع الى عهد خلافة عمر بن عبد العزيز، الذي أمر بتدوين السنة:(أنْ عمر بن عبد العزي، كتب إلى أبي بكر بن عمرو بن حزم، انظر ما كان من حديث رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، أو سنته، أو حديث عمر، أو نحو هذا فاكتبه لي، فإني قد خفت دروس العلم، وذهاب العلماء)[50].

وعن أسباب المنع فقد كانت ادعاءات واهية غير مقنعة، مجرد أعذار لتبرير المنع، ومن هذه الادعاءات: الخوف من اختلاط القُرآن بالسنة، والخوف من ترك القُرآن والاشتغال بالسنة؛ ولأن اكثرهم كانوا يجهلون الكتابة[51]، وأيضاً لسعة حفظهم وللمحافظة على هذه الملكة فلو اعتمدوا على الكتابة لأهملوا الحفظ وضاعت ملكتهم في الحفظ بمرور الزمن[52].

الخوف من اختلاط السنة بالقُرآن هذا لا يحدث؛ لأن النص القرآني يتميز ببلاغته وأسلوبه عن النص الروائي، وقد جاء القُرآن معجزاً متحدياً العرب أهل البراعة بأن يأتوا بمثله، والسنة جاءت مبينة لكتاب الله واحكامه ولم تأتِ في مقام الإعجاز والتحدي، وأيضاً قد عرف المسلمون وحفظوا القُرآن من معاصرتهم للنبي(صلى الله عليه وآله وسلم)، وأصحابه، وبوجود كُتّاب الوحي لن يحدث مثل هذا الخلط، وصيانة القُرآن من الخلط لا تستلزم ترك الحديث ومنع تدوين السنة؛ لأن السنة مفسرة وموضحة للقرآن، وتساعد في فهم كتاب الله فهما صحيحاً، وبالنسبة للكتابة فهناك كثير من الصحابة كانوا يكتبون الوحي ويتولون الامور الكتابية الأخرى ومنن كان يفقه الكتابة علي ابن أبي طالب(عليه السلام)، فقد كان يكتب ما يمليه عليه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، وعبد الله ابن عمر وزيد بن ثابت أيضاً، ونرى بأن الصحابة قد دونوا القُرآن ولم يصعب ذلك عليهم ولو ارادوا تدوين السنة لا يشق ذلك عليهم[53].

المقصد الثاني- الوضع في الحديث: والوضع في اللغة: الحط، الإسقاط، الوضع ضد الرفع، ووضع الشيء وضعا اختلقه[54].

وفي الاصطلاح: هو:(المكذوب المختلق المصنوع، أي: أنْ واضعه اختلقه، لا مطلق حديث الكذوب، فأن الكذوب قد يصد)[55].

وقد صرح العلماء بأن الحديث الموضوع او المختلق من اشر انواع الحديث الضعيف وأخطرها على الدين، ولا تحل روايته الا مع بيان حاله بأنه موضوع[56].

وإنْ عملية الوضع بدأت في عهد الخلافة الأموية، ولظهور الوضع في الحديث أسباب كثيرة هي:

أولاً- الدافع السياسي: السلطة والسيطرة والحكم من أشد المغريات للإنسان فوض كثيراً من الأحاديث في أحقية أبي بكر بالخلافة بعد رسول الله (ﷺ)، ومن هذه الأحاديث:(أَبُو بكر يَلِي أمتِي بعدِي محمد بن عبد الرحمن عن إبراهيم بن سعد فيه جهالة والخبر موضوع)[57].

وأيضاً حديث الأمناء:(لأمناء عند الله عز وجل ثلاثة أنا وجبريل ومعاوية رواه أحمد بن عيسى الخشاب التنيسي، عن عبد الله بن يوسف، عن ابن عياش، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن واثلة بن الأسقع، وأحمد هذا كذاب يضع)[58]، والمراد من هذه الاحاديث هو الترويج ومناصرة اصحاب الحكم ووضع دليل يستشهدون به امام الناس بأحقيتهم لنيل وترأس المنصب السياسي الخلافة.

ثانياً- الدافع الديني والمذهبي: ويراد به الانحياز والانتصار لدين معين أو مذهب معين حتى وإنْ كان ذلك الدين أو المذهب فاسداً، أو عكس ذلك بأن توضع الأحاديث بهدف إفساد الدين وإيجاد الثغرات لتحريف العقيدة، و(إنْ أهم أسباب الوضع هو ما وضعه الزنادقة، اللابسون لباس الإسلام غشا ونفاقا، وقصدهم بذلك إفساد الدين وإيقاع الخلاف والافتراق في الإسلام، قال حميد بن زيد: وضعت الزنادقة أربعة آلاف حديث، وهذا بحسب ما وصل إليه علمه واختباره في كشف كذبها، وإلا فقد نقل المحدثون أنْ زنديقا واحدا وضع هذا المقدار)[59].

ثالثاً- الدافع المادي: هو دافع شديد التأثير، حيث إنَّ الوضاع يكون شديد التعلق بالمال محباً للنفوذ وغيرهما من عوامل الإغراء الأخرى، فيكون هذا الدافع قادراً على توجيه التاريخ بالشكل الذي يرتضيه أصحاب النفوذ والحكام، وفي كل زمان نجد أصحاب المال وذوي القوة النافذة مستعدين لبذل المال من أجل تحسين الصورة البشعة والحفاظ على مكانته وقوته، وبالمقابل نجد المتملقين المستعدين للتخلي عن مبادئهم لتزييف الحق وتزيين الباطل من أجل ما يلقيه اليهم أصحاب النفوذ من مالٍ حرام او متعته رخيصة[60]، ولهذا افتروا على رسول الله (ﷺ)، بهتاناً وزورا لتجميل تاريخ بعض الطغاة ممن جاروا على ذرية رسول الله (ﷺ)، وشيعتهم ومحبيهم.

رابعاً- الدافع الشخصي: التقرب إلى السلاطين وذوي النفوذ، وهؤلاء يستخدمون علمهم ومعرفتهم لتبرير الأفعال الصادرة من أصحاب السلطة، أو يثنون على بعض الأمور التافه كالثناء على طعام يأكلونه، فيضعون الاحاديث المكذوبة منسوبة الى رسول الله (ﷺ)، أو الائمة(عليهم السلام)، في الثناء على تلك لتبريرها[61].

خامساً- السبب الديني(الترهيب والترغيب): هو وضع الحديث ترغيباً للناس بعمل الخير وجذبهم الى طاعة الله وتشجيعاً لهم على ترك وتجنب الشر والسوء، وفي هذا الإطار روي الكثير من الروايات في الجنة ونعيمها والنار وعذابها وما روي في فضائل بعض الأعمال والثواب المترتب عليها[62]، مبررين وضع هذه الأحاديث بحجة وآهية وهي إنَّ الناس قد اشتغلوا بالفقه واعرضوا عن القُرآن[63].

المقصد الثالث- أخطاء الرواة: أخطاء الرواة من الأمور والأسباب التي تستدعي اخضاع الأحاديث لعملية التصحيح، وخطأ الراوي أمر طبيعي، ونتيجة متوقعه؛ لكونه ليس معصوماً، حيث يكون الراوي عادلاً وثقة ولكنه عرضة للخطأ او السهو، وقد أشار إلى هذا الإمام علي(عليه السلام) في تقسيمه للرواة، قال(عليه السلام): (... رجلٍ سَمِعَ من

رسول الله شيئاً لم يَحْمِلْه على وجهه ووَهِمَ فيه، ولم يَتعمَّدْ كذباً، فهو في يده، يقول به، ويَعمل به، ويَرويه، فيقول: أنا سمعتُه من رسول الله (ﷺ)، فلو عَلِمَ المسلمون أنّه وَهِمَ لم يَقبَلوه، ولو عَلِمَ هو أنّه وَهِمَ لرَفَض)[64].

ويقع الراوي في عدة أخطاء خارجة عن ارادته وهذه الاخطاء تتسبب في حدوث خلل في الحديث يستدعي النظر فيه والتحقق منه، ومنها:

أولاً- الخطأ: عند نقل الحديث بسبب الاشتباه في سماع الحديث:(قد يذهل الراوي عن سماع أول الحديث، أو اخره، أو لا يلتفت الى ملابساته، فينقل سماعه الناقص الذي يضفي على الحديث معنى مخالفا لما اراده المعصوم(عليه السلام)[65]، كما ورد في هذه الرواية، قال رجل لابي عبد الله (عليه السلام):(حديث يروى أنْ رجلاً قال لأمير المؤمنين(عليه السلام)، إني احبك فقال له أعد للفقر جلباباً فقال: ليس هكذا قال إنما قال له اعد لفاقتك جلباباً يعني يوم القيامة)[66].

ثانياً- النسيان: الراوي عرضة للسهو والنسيان والاشتباه فعند وقوع النسيان يسقط شيء من كلام المعصوم(عليه السلام)، فيحدث اختلال في المعنى ويتغير المقصود.

ثالثاً- عدم فهم الحديث: بصورته الصحيحة أو اختلال في النقل، فقد يتكلم المعصوم(عليه السلام)، بكلام دقيق ظاهر في المعنى بنفسه أو بقرينة ويفهم منه معنى اخر فينقله بألفاظ يحسبها مرادفه لألفاظ الأصل، وبألفاظ وافية لما فهمه لا لما قصده المعصوم(عليه السلام)[67]، كما في الرواية عن عمار الساباطي، عن ابي عبد الله (عليه السلام):(الرجل أحق بماله مادام فيه الروح، أنْ اوصى به كله، فهو جائز له)[68].

يقول الشيخ الطوسي(ت460هـ)،(قدس سره)، في هذه الراية: أنْ(ما يتضمن هذا الخبر من قوله أنْ اوصى به كله فهو جائز له وهم من الراوي، لأن الوصية لا تمضي إلا في الثلث على ما نبينه فيما بعد إلا برضاء الورثة وامضائهم، وإنما يكون أحق بماله بأن يصرفه في حياته على ما يؤثره ويختاره، ويحتمل ان يكون المراد بالخبر أنه اذا لم يكن له وارث من قريب ولا بعيد فيجوز له حينئذ أنْ يوصي بماله كله كيف ما شاء)[69].

النتائج

لقد شكل الخلاف التاريخي بين المدرستين الأصولية والإخبارية حول تصحيح الرواية أحد أبرز المحاور التي أثرت بعمق في المنهج الاستنباطي الفقهي الشيعي. تمحور هذا النزاع حول المدخل إلى فهم الحديث الشريف والتعامل مع متن وسند الرواية، مخلفًا فروقًا جوهرية في بناء الأحكام الشرعية وعلى الشكل الاتي:

1-المدرسة الإخبارية: تبنت منهجًا يغلب عليه الاحتياط الأقصى والقبول شبه المطلق لكتب الحديث الأربعة ("الكتب الأربعة") على اعتبار أنها موثوقة بالمجموع، معتمدة على قرائن تفيد حجية كل ما ورد فيها، ورأت أن العلم بصدور الرواية هو الأساس، دون الحاجة المفرطة إلى علم الرجال والسند الدقيق.

2-المدرسة الأصولية: أحدثت ثورة منهجية عبر تطبيق قواعد علم الأصول والمنطق في التعامل مع الخبر، وجعلت السند (سلسلة الرواة) المحك الرئيس لـالتصحيح أو التضعيف، وأقامت صرح علم الرجال والتوثيق لتمييز الرواية الصحيحة عن غيرها، وفتحت الباب أمام الأخذ بالظن المعتبر (كخبر الثقة) بعد التعسر في الوصول إلى العلم القطعي بالصدور.

بمرور الزمن، أثبتت الآلية الأصولية قدرة أكبر على التكيف والتنظيم والاستنباط في ظل التوسع الفقهي. ورغم أن الخلاف قد خفت حدته في العصر الحديث، إلا أن هيمنة المنهج الأصولي أصبحت واضحة، حيث أصبح التصحيح على أساس السند الرجالي هو الركيزة المعتمدة لدى الغالبية العظمى من المرجعيات الشيعية، مع الاحتفاظ ببعض اللفتات الإخبارية في تفضيل أو ترجيح بعض النصوص (كالقرائن المضمونية أو الشهرة العملية) حتى عند وجود ضعف نسبي في السند.

الخلاصة: كان النزاع بين الأصوليين والإخباريين نزاعًا على المنهج قبل أن يكون نزاعًا على المضمون، وقد أثمر في النهاية عن صقل أدوات البحث الفقهي ووضع أسس دقيقة ومحكمة للاجتهاد وتصحيح الرواية، مما يضمن استمرار حيوية الفقه وقدرته على الإجابة على مستجدات الحياة.

الهوامش:

(1) رياض المسائل: السيد علي الطباطبائي(ت1231هـ)،(ثدس)، تح: مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ايران، ط1، 1412هـ، 1 / 106.

(2) الموسوعة الفقهية الميسرة: محمد علي الأنصاري، مط: باقري، مجمع الفكر الإسلامي، قم، ايران، ط1، 1415هـ، 1 / 555.

(3) ينظر: المصدر نفسه: 555.

(4) ينظر: الأصولية والإخبارية: محمد سعيد الطباطبائي الحكيم، نشر: دار الهلال، قم، ايران، ط5، 1434هـ، 26.

(5) اعيان الشيعة: السيد محسن الأمين(ثدس)، 3 / 223.

(6) منتهى المطلب: العلامة الحلي(ثدس)، 3 / 24.

(7) اعيان الشيعة: السيد محسن الأمين(ثدس)، 3 / 223.

(8) ينظر: نشأة الفرق وتفرقها: كمال الدين نور الدين مرجوني، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 2011م، 59.

(9) منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة: الميرزا حبيب الله الهاشمي الخوئي(ت1323هـ)،(ثدس)، نشر: المكتبة الإصلامية، طهران، ايران، ط4، 1400هـ، 13 / 413.

(10) هداية الأمة إلى أحكام الأئمة(عليهم السلام):الحر العاملي(ت1104هـ)،(ثدس)، نشر: مؤسسة الطبع والنشر التابعة للآستانة الرضوية المقدسة، مجمع البحوث الإسلامية، مشهد، ايران، ط1، 1414هـ، 8 / 566، مقباس الهداية في علم الدراية: عبد الله المامقاني(رحمه الله)، 1 / 120.

(11) المباحث الأصولية: الشيخ محمد إسحاق الفياض، نشر: مكتب آية الله العظمى الشيخ محمد إسحاق الفياض،، ط1،(ب – ط وت)، 3 / 150 – 153– 165.

(12) اعيان الشيعة: السيد محسن الامين(ثدس)، 3 / 223.

(13) ينظر: الجامع للشرايع: يحيى بن سعيد الحلي(ت689هـ)(ثدس)، نشر: مؤسسة سيد الشهداء العلمية، قم، ايران، 1405هـ،4.

(14) ينظر: اعيان الشيعة: السيد محسن الأمين(ثدس)، 3 / 223.

(15) ذكرى الشيعة في احكام الشريعة: الشهيد الأول(ت786هـ)،(ثدس)، تح: مؤسسة آل البيت(عليهم السلام)، لإحياء التراث، مط: ستارة، قم، ايران، مؤسسة آل البيت(عليهم السلام)، لإحياء التراث، قم، ط1، 1419هـ، 1 / 48.

(16) الرعاية في علم الدراية: زين الدين بن علي العاملي(ت965هـ) تح: عبد الحسين محمد علي بقال، نشر: مكتبة اية الله العضمى المرعشي النجفي(ثدس)، بهمن، قم، ط1، 1308هـ، 77.

(17) مخطوطة الوجيزة في الدراية: بهاء الدين محمد بن الحسين بن عبد الصمد العاملي (الشيخ البهائي)، (ت1030هـ)، الناسخ: علي الحسيني، 1/ 538.

(18) دروس في علم الدراية: رضا مؤدب، 48.

(19) الفوائد الطوسية: الحر العاملي (قدس سره)، 423.

(20) معالم الدين وملاذ المجتهدين: حسن بن زين الدين العاملي(ت1011هـ) تح: لجنة التحقيق، نشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم، ايران، 216.

(21) ينظر: التمهيد في علم الدراية: محمد علي الحلو، تقريرات: محمد جليل اليعقوبي، مط: النور، 2012م، 30.

(22) ينظر: كليات في علم الرجال: الشيخ جعفر السبحاني، نشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم، ايران، ط6، 1425هـ، 359 – 360.

(23) الرعاية في علم الدراية: الشهيد الثاني(قدس سره)، 77.

(24) المصدر نفسه: 81.

(25) مقباس الهدية في علم الدراية: عبد الله المامقاني، 138.

(26) الرعاية في علم الراية: الشهيد الثاني(قدس سره)، 86.

(27) ينظر: الإمامة الالهية: عباس اللامي، محمد الربيعي، تقريرات الشيخ السند، مط: طاهر، مؤسسة الإمام الصاق(عليه السلام)، قم، ايران، ط1، 1438هـ، 6 / 307.

(28) ينظر: الرعاية في علم الدراية: الشهيد الثاني(قدس سره)، 92.

(29) سورة الحجرات:آية: 6.

(30) ينظر: جامع البيان في تأويل القُرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري(ت310هـ)(رحمه الله)، تح: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420هـ، 2000م، 22 / 286.

(31) المحاسن: احمد بن محمد بن خالد البرقي(قدس سره)، 1 / 221.

(32) المقنع: الشيخ الصدوق(ت381هـ)،(قدس سره)، نشر: مؤسسة الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف، قم، ايران، ط1، 1415هـ، 312.

(33) بحار الأنوار: العلامة المجلسي(قدس سره)، 25 / 287.

(34) المسائل السروية: الشيخ المفيد(ت413هـ)،(قدس سره)، تح: صائب عبد الحميد، نشر: دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط2، 1414هـ، 1993م، 77.

(35) الكافي: الشيخ الكليني(قدس سره)، 1 / 158.

(36) الكافي: الشيخ الكليني(قدس سره)، 1 / 158.

(37) مسند أحمد بن حنبل: أحمد بن محمد بن حنبل(رحمه الله)، 18 / 94، عوالي اللئالي: ابن أبي جمهور الأحسائي(قدس سره)، 1 / 67، بحار الأنوار: العلامة المجلسي(قدس سره)، 30 / 401.

(38) سورة النحل:آية: 44.

(39) بحار الأنوار: العلامة المجلسي(قدس سره)، 74 / 139.

(40) المسترشد في إمامة عليّ بن أبي طالب(عليه السلام): محمد بن جرير بن رستم الآملي الكبير الطبري(ت326هـ)،(رحمه الله)، ط1، 1415هـ، 682.

(41) فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت85هـ)،(رحمه الله)، نشر: دار المعرفة، بيروت، لبنان، 1379هـ، 1 / 208.

(42) مسند احمد ابن حنبل: أحمد بن محمد بن حنبل(رحمه الله)، 11 / 58، سنن الدارمي: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي(ت255هـ)،(رحمه الله)، تح: مرزوق بن هياس آل مرزوق الزهراني، ط1، 1436 هـ، 2015م، 1 / 429، سنن ابي داود: سليمان بن الأشعث السجستاني(ت275هـ)،(رحمه الله)، تح: سعيد محمد اللحام، نشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1410هـ،1990م، 3 / 318.

(43) سنن الدارمي: عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي(رحمه الله)، 1 / 195.

(44) تذكرة الحفاظ: أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (ت507هـ)،(رحمه الله)، تح: حمدي عبد المجيد السلفي، نشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1415هـ، 1994م، 1 /10، بحار الأنوار: العلامة المجلسي(قدس سره)، 31 / 92.

(45) المدخل إلى السنن الكبرى: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي(ت458هـ)(رحمه الله)، تح: محمد ضياء الرحمن الأعظمي، نشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، 1 / 407.

(46) جامع بيان العلم وفضله: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي(ت463هـ)،(رحمه الله)، تح: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط1، 1414هـ، 1994م، 1 / 275.

(47) تقييد العلم: أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي(رحمه الله)، 1 / 52.

(48) سنن الدارمي: عبد الرحمن بن الفضل الدارمي(رحمه الله)، 1 / 252.

(49) بحار الأنوار: العلامة المجلسي(قدس سره)، 31 / 91.

(50) موطأ مالك: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت179هـ)،(رحمه الله)، تح: عبد الوهاب عبد اللطيف، نشر: المكتبة العلمية، ط2، 1412هـ، 1/ 330.

(51) ينظر: فتح الباري: شهاب الدين ابن حجر العسقلاني(رحمه الله)، 1 / 6.

(52) ينظر: الحديث والمحدثون: محمد ابو زهرة، نشر: دار الفكر العربي، القاهرة، ط1، 1378هـ، 1 / 123.

(53) ينظر: منع تدوين الحديث: حسين الشهرستاني، نشر: مؤسسة الرافد، قم، ايران، ط4، 1430هـ، 2009م، 42-50.

(54) لسان العرب: ابن منظور(رحمه الله)، 8 / 399.

(55) الرعاية في علم الدراية: الشهيد الثاني(قدس سره)، 152.

(56) الخلاصة في معرفة الحديث: شرف الدين ابي محمد الحسين بن محمد بن عبدالله الطيبي الدمشقي(ت734هـ)،(رحمه الله)، تح: ابو عاصم الشوامي الاثري، المكتبة الإسلامية، القاهرة، ط1330،1هـ، 2009م، 84.

(57) المغني في الضعفاء: أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي(ت748هـ)،(رحمه الله)، تح: أبي الزهراء حازم القاضي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1418هـ، 1997م، 336/2.

(58) تذكرة الحفاظ: علي بن أحمد المقدسي الشيباني(رحمه الله)، 1 / 159.

(59) تاريخ الفقه الجعفري: هاشم معروف الحسني، 139.

(60) ينظر: الوضاعون وأحاديثهم: الشيخ الأميني(ت1392هـ)،(قدس سره)، تح: رامي يوزبكي، نشر، مركز الغدير للدراسات الإسلامية، ط1، 1420هـ، 1999م، 16.

(61) رسائل في دراية الحديث: ابو الفضل حافظيان البابلي، نشر: دار الحديث، قم، ايران، ط4، 1390هـ،2 / 61.

(62) الوضاعون واحاديثهم: الشيخ الأميني (قدس سره)، 18.

(63) ينظر: الرعاية في علم الدراية: الشهيد الثاني(ثبرسه)، 152.

(64) الكشف الوافي في شرح أصول الكافي: محمد هادي بن معين الدين محمد آصف الشيرازي(الشريف الشيرازي)(ت1081هـ)(رحمه الله)، نشر: دار الحديث، قم، ايران، ط1، 1430هـ، 268.

(65) إثبات صدور الحديث بين منهجي نقد السند ونقد المتن: علي حسن نشر: مطر الهاشمي، مطبعة ستارة، منشورات ناضرين، قم، ايران، ط1، 1430هـ، 50.

(66) معاني الأخبار: محمد بن علي ابن بابويه(ت381هـ)،(ثبرسه)، نشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم، ايران، ط1403،1هـ، 182.

(67) ينظر: أسباب اختلاف الحديث: محمد احساني فرالنكرودي، نشر: مركز بحوث دار الحديث، قم، ايران، ط2، 1390هـ، 50.

(68) الكافي: الشيخ االكليني(ثبرسه)، 13 / 328.

(69) تهذيب الأحكام: الشيخ محمد بن الحسن الطوسي(ت460هـ)، (ثبرسه)، تح: السيد حسن الموسوي الخرسان، نشر: دار الكتب الإسلامية، طهران، ايران، ط3 – 1364ش، 9 / 187.

المصادر والمراجع:

1- إثبات صدور الحديث بين منهجي نقد السند ونقد المتن: علي حسن نشر: مطر الهاشمي، مطبعة ستارة، منشورات ناضرين، قم، ايران، ط1، 1430هـ.

2- أسباب اختلاف الحديث: محمد احساني فرالنكرودي، نشر: مركز بحوث دار الحديث، قم، ايران، ط2، 1390هـ.

3- الأصولية والإخبارية: محمد سعيد الطباطبائي الحكيم، نشر: دار الهلال، قم، ايران، ط5، 1434هـ، 26.

4- اعيان الشيعة : محسن الامين (ت 1371هـ) تحقيق وتخريج : حسن الامين، دار التعارف، بيروت – لبنان، 1403هـ.

5- الإمامة الالهية: عباس اللامي، محمد الربيعي، تقريرات الشيخ السند، مط: طاهر، مؤسسة الإمام الصاق(عليه السلام)، قم، ايران، ط1، 1438هـ.

6- بحار الأنوار : محمد باقر بن محمد تقي المجلسي (المتوفى : 1110هـ) دار احياء التراث العربي، بيروت – لبنان، الطبعة الثانية، 1403هـ.

7- تاريخ الفقه الجعفري : هاشم معروف الحسني، تحقيق : محمد جوا مغنية، دار النشر للجامعيين.

8- تذكرة الحفاظ: أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (ت507هـ)،(رحمه الله)، تح: حمدي عبد المجيد السلفي، نشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1415هـ، 1994م.

9- تقييد العلم : أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (المتوفى : 463) تحقيق يوسف العش، دار احياء السنة النبوية، الطبعة الثانية، 1974.

10- التمهيد في علم الدراية: محمد علي الحلو، تقريرات: محمد جليل اليعقوبي، مط: النور، 2012م.

11- تهذيب الأحكام: الشيخ محمد بن الحسن الطوسي(ت460ه)، (قدس سره)، تح: السيد حسن الموسوي الخرسان، نشر: دار الكتب الإسلامية، طهران، ايران، ط3 – 1364ش.
12- جامع البيان في تأويل القُرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري(ت310ه)،(رحمه الله)، تح: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420ه، 2000م.
13- جامع بيان العلم وفضله: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي(ت463ه)،(رحمه الله)، تح: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط1، 1414ه، 1994م.
14- الجامع للشرايع: يحيى بن سعيد الحلي(ت689ه)،(قدس سره)، نشر: مؤسسة سيد الشهداء العلمية، قم، ايران، 1405ه.
15- الحديث والمحدثون: محمد ابو زهرة، نشر: دار الفكر العربي، القاهرة، ط1، 1378ه.
16- الخلاصة في معرفة الحديث: شرف الدين ابي محمد الحسين بن محمد بن عبدالله الطيبي الدمشقي(ت734ه)،(رحمه الله)، تح: ابو عاصم الشوامي الاثري، المكتبة الإسلامية، القاهرة، ط1330،1ه، 2009م.
17- دروس في علم الدراية : رضا مؤدب، ترجمة : قاسم البيضاني، مطبعة زلال كوثر، مركز المصطفى (صلى الله عليه وآله وسلم) الدولي، قم – ايران، الطبعة الثانية، 1432ه.
18- ذكرى الشيعة في احكام الشريعة: الشهيد الأول(ت786ه)،(قدس سره)، تح: مؤسسة آل البيت(عليهم السلام)، لإحياء التراث، مط: ستارة، قم، ايران، مؤسسة آل البيت(عليهم السلام)، لإحياء التراث، قم، ط1، 1419ه.
19- رسائل في دراية الحديث: ابو الفضل حافظيان البابلي، نشر: دار الحديث، قم، ايران، ط4، 1390ه.
20- الرعاية في علم الدراية: زين الدين بن علي العاملي(ت965ه) تح: عبد الحسين محمد علي بقال، نشر: مكتبة اية الله العضمى المرعشي النجفي(قدس سره)، بهمن، قم، ط1، 1308ه.
21- رياض المسائل: السيد علي الطباطبائي(ت1231ه)،(قدس سره)، تح: مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ايران، ط1، 1412ه.
22- سنن ابي داود: سليمان بن الأشعث السجستاني(ت275ه)،(رحمه الله)، تح: سعيد محمد اللحام، نشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1410ه،1990م.
23- سنن الدارمي: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي(ت255ه)،(رحمه الله)، تح: مرزوق بن هياس آل مرزوق الزهراني، ط1، 1436 ه، 2015م.
24- عوالي اللئالي العزيزية في الأحاديث الدينية : ابن أبي جمهور، محمد بن زين الدين (المتوفى : 901ه) دار سيد الشهداء للنشر، قم – ايران، الطبعة الاولى، 1305ه.

25- فتح الباري شرح صحيح البخاري : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى :852هـ) اشراف : محب الدين الخطيب، تعليق : عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ.
26- الفوائد الطوسية : الحر العاملي (ت 1104هـ) تحقيق وتعليق : مهدي اللازوردي، محمد درودي، المطبعة العلمية، قم – ايران، الطبعة الاولى، 1403هـ.
27- الكافي : محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني (ت 329هـ) دار الحديث، قم، الطبعة الاولى، 1429هـ.
28- الكشف الوافي في شرح أصول الكافي: محمد هادي بن معين الدين محمد آصف الشيرازي(الشريف الشيرازي)،(ت1081هـ)،(رحمه الله)، نشر: دار الحديث، قم، ايران، ط1، 1430هـ.
29- كليات في علم الرجال: الشيخ جعفر السبحاني، نشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم، ايران، ط6، 1425هـ.
30- لسان العرب : محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: 711هـ(دار صادر – بيروت، الطبعة الثالثة – 1414 هـ.
31- المباحث الأصولية: الشيخ محمد إسحاق الفياض، نشر: مكتب آية الله العظمى الشيخ محمد إسحاق الفياض،، ط1،(ب – ط وت).
32- المحاسن : احمد بن محمد بن خالد البرقي (المتوفى : 274هـ او 280 هـ) دار الكتب الإسلامية، قم – ايران، الطبعة الثانية، 1371هـ.
33- مخطوطة الوجيزة في الدراية:: بهاء الدين محمد بن الحسين بن عبد الصمد العاملي (الشيخ البهائي)،(ت1030هـ)، الناسخ: علي الحسيني.
34- المدخل إلى السنن الكبرى: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي(ت458هـ)،(رحمه الله)، تح: محمد ضياء الرحمن الأعظمي، نشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت.
35- المسائل السروية: الشيخ المفيد(ت413هـ)،(قدس سره)، تح: صائب عبد الحميد، نشر: دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط2، 1414هـ، 1993م.
36- المسترشد في إمامة عليّ بن أبي طالب(عليه السلام): محمد بن جرير بن رستم الآملي الكبير الطبري(ت326هـ)،(رحمه الله)، ط1، 1415هـ.
37- مسند الإمام أحمد بن حنبل : أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1421 هـ – 2001 م.
38- معالم الدين وملاذ المجتهدين: حسن بن زين الدين العاملي(ت1011هـ) تح: لجنة التحقيق، نشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم، ايران.

39- معاني الأخبار : محمد بن علي ابن بابويه (ت 381هـ) مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم – ايران، ط1، 1403هـ.
40- المغني في الضعفاء: أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي(ت748هـ)،(رحمه الله)، تح: أبي الزهراء حازم القاضي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1418هـ، 1997م.
41- مقباس الهداية في علم الدراية، عبد الله المامقاني (ت 1351هـ) تحقيق محمد رضا المامقاني، نكارش، قم – ايران، الطبعة الاولى، 1385هـ.
42- المقنع: الشيخ الصدوق(ت381هـ)،(قدس سره)، نشر: مؤسسة الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف، قم، ايران، ط1، 1415هـ.
43- منتهى المطلب : العلامة الحلي (ت 726هـ) تحقيق : قسم الفقه في مجمع البحوث الإسلامية، مؤسسة الطبع والنشر في الآستانة الرضوية المقدسة، مشهد – ايران، الطبعة الأولى، 1414هـ.
44- منع تدوين الحديث: حسين الشهرستاني، نشر: مؤسسة الرافد، قم، ايران، ط4، 1430هـ، 2009م.
45- منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة: الميرزا حبيب الله الهاشمي الخوئي(ت1323هـ)،(قدس سره)، نشر: المكتبة الإصلامية، طهران، ايران، ط4، 1400هـ.
46- الموسوعة الفقهية الميسرة: محمد علي الأنصاري، مط: باقري، مجمع الفكر الإسلامي، قم، ايران، ط1، 1415هـ.
47- موطأ مالك: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت179هـ)،(رحمه الله)، تح: عبد الوهاب عبد اللطيف، نشر: المكتبة العلمية، ط2، 1412هـ، 1/ 330.
48- نشأة الفرق وتفرقها: كمال الدين نور الدين مرجوني، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 2011م.
49- هداية الأمة إلى أحكام الأئمة(عليهم السلام):الحر العاملي(ت1104هـ)،(قدس سره)، نشر: مؤسسة الطبع والنشر التابعة للاستانة الرضوية المقدسة، مجمع البحوث الإسلامية، مشهد، ايران، ط1، 1414هـ.
50- الوضاعون وأحاديثهم: الشيخ الأميني(ت1392هـ)،(قدس سره)، تح: رامي يوزبكي، نشر، مركز الغدير للدراسات الإسلامية، ط1، 1420هـ، 1999م.